مذكرة على

التذكرة في علوم الحديث

للعلامة ابن الملقن

رحمه الله تعالى

كتبه

أبو حازم

محمد بن حسني القاهري السلفي

حقوق الطبع محفوظة

لا يجوز طبع الكتاب أو تصويره
إلا بإذن خاص من المؤلف

بسم الله الرحمن الرحيم

قال رسول الله ﷺ:

«إنما الأعمال بالنية، وإنما لامرئ ما نوى، فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله؛ فهجرته إلى الله ورسوله، ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها، أو امرأة يتزوجها؛ فهجرته إلى ما هاجر إليه».

متفق عليه(١).

قال المحدِّث الإمام عبد الرحمن بن مهدي رَحِمَهُ اللَّهُ: «من أراد أن يصنف كتابًا؛ فليبدأ بحديث: «**الأعمال بالنيات**»(٢).

وقال الحافظ ابن رجب رَحِمَهُ اللَّهُ: «وبه صدَّر البخاري كتابه «الصحيح»، وأقامه مقام الخطبة له؛ إشارة منه إلى أن كل عمل لا يراد به وجه الله؛ فهو باطل، لا ثمرة له في الدنيا، ولا في الآخرة» اهـ(٣).

---

(١) رواه البخاري (١، ومواضع)، ومسلم (١٩٠٧) - واللفظ له -، كلاهما من حديث أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) رواه البيهقي في «الصغرى» (٣)، وغيره.

(٣) «جامع العلوم والحكم» (ص٩).

مُقَدِّمَة

الحمد لله، وأشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله؛ صلى الله عليه وعلى آله وسلم.

فهذا مشروع «مذكرات المتون»، استخار العبد الفقير ربه في القيام به، سائلا إياه الإخلاص، والتوفيق، والنفع، والقبول.

*** التعريف بالمشروع:**

هو عبارة عن مذكرات توضع على المتون التي يشرحها العبد الفقير، وهي الموجودة -أصالة- في «البرنامج العلمي»[1]، وقد يُضم إليها غيرها، بحسب ما تظهر الحاجة إليه.

*** وصف المشروع:**

يقوم على تجريد المسائل العلمية التي اشتمل عليها المتن المعين، وترتيبها، وصياغتها بأسلوب مختصر سهل محرَّر.

فليست المذكرات -إذن- في صورة الشروح المعروفة للمتون، وإنما تؤخذ فيها المسائل -نفسها-، على الصورة التي ذكرتُها.

فمثلا: عندما توضع مذكرة على «الأصول الثلاثة»؛ فإنها تحتوي على المسائل التي وردت في هذا المتن: الأصل الأول كذا، وتحته مسائل: المسألة الأولى كذا، وتفصيلها كذا كذا؛ ولا يقال: قال المؤلف رَحِمَهُ اللَّهُ كذا، وشرح كلامه كذا؛ ثم تُستخلص المسائل بعد ذلك؛ فإن هذا إنما يحدث في الشرح الصوتي.

---

(١) البرنامج ينشر عبر قناة للشيخ أبي حازم على تطبيق تيليجرام، بعنوان: التأصيل العلمي (https://t.me/ScientificProgram).

*** الهدف من المشروع:**

تسهيل وتقريب المسائل العلمية لطالب العلم، بحيث يسهل عليه إتقانها، بل حفظها -إن شاء-؛ ويسهل عليه الرجوع إليها متى شاء.

وواضحٌ أن هذا عندما يكون في صورة، تُسرد فيها المسائل -مباشرة-، مع الاختصار، وسهولة العبارة؛ فإن هذا يكون أنفع -بكثير- للطالب، ويوفر عليه جهدا ووقتا كبيرا، في تفريغ الشرح الصوتي، وتمييز المسائل منه، ومحاولة اختصارها وجمعها؛ ومعلوم أن الهدف من دراسة المتون -أصالة- هو إتقان المسائل التي وردت فيها؛ فعندما يحصل عليها الطالب جاهزة ومحررة، ومن نفس الشيخ الذي شرح المتن؛ ففائدةُ هذا لا تخفى.

*** هل تغني المذكرات عن الاستماع للشروح الصوتية؟**

كلا؛ بل في كلٍّ منهما فائدة:

ففائدة الشرح الصوتي: فهم عبارات المتن، وفَكُّ ألفاظه؛ وفي ذلك فوائد وتنبيهات يحتاج إليها الطالب -بلا شك-.

وفائدة المذكرة: إتقان المسائل الواردة في المتن، على الوجه المبيَّن آنفًا.

*** الخطة العملية للمذكرات، والربط بينها وبين الشروح الصوتية:**

أما المتون التي سبق شرحها في المستوى الأول من البرنامج؛ فسوف تخرج المذكرات الخاصة بها تباعا -إن شاء الله-.

وأما المتون الجديدة؛ فسوف ينتهي شرحها الصوتي أولا -إن شاء الله-، ثم بعد ذلك تخرج المذكرات الخاصة بها -إن شاء الله-؛ أي: عندما ننتهي من المتن المعين؛ تخرج المذكرة الخاصة به.

وهـذا في المتـون الصـغيرة، وأمـا المتـون الطويلـة -وخصوصـا في الفقـه-؛ فسوف تخرج مذكراتها في أثناء شروحها -إن شاء الله-؛ أي: عندما ننتهي من الباب المعين، أو من عدة أبواب مناسبة؛ تخرج المذكرة.

فالتوجيه -إذن- لإخواني: ألا يتعبوا أنفسهم في تفريغ الشروح الجديدة، وإنما يقتصرون على تدوين فوائد أو مسائل، بصورة مختصرة، على سبيل المراجعة المتجددة -فقط- لكل درس جديد؛ وعندما تخرج المذكرات؛ تبدأ المذاكرة الحقيقية.

وهـذه مـذكرة «التـذكرة في علـوم الحـديث»، للعلامـة ابـن الملقـن رَحِمَهُ اللَّهُ؛ والشرح الصوتي لها موجود ضمن البرنامج المحال عليه سلفا.

نسأل الله التوفيق، والاستعمال في الطاعة والخير، والإعانة على ذلك.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

الحديث الصحيح

قال المؤلف رَحِمَهُ اللَّهُ: «**الصحيح: هو ما سلم من الطعن في إسناده ومتنه. ومنه: المتفق عليه، وهو ما أودعه الشيخان في «صحيحيهما»**».

*** مسألة (١): تعريف الحديث الصحيح:**

قال فيه المؤلف: «**هو ما سلم من الطعن في إسناده ومتنه**».

والإسناد: حكاية طريق المتن، أي: ذكر الطريق الذي وصل به المتن إلينا.

والمتن: ما ينتهي إليه الإسناد من الكلام، سواء كان قولا، أو فعلا.

مثال: قال الإمام البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ: حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير: حدثنا سفيان: حدثنا يحيى بن سعيد الأنصاري: أخبرني محمد بن إبراهيم التيمي، أنه سمع علقمة بن وقاص الليثي: سمعت عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ على المنبر: سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا، أَوْ إِلَى امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا، فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ**».

فقوله: «حدثنا الحميدي...»: هذا هو الإسناد.

وقوله: «**إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ...**»: هذا هو المتن.

وتعريف الحديث الصحيح الذي ذكره به المؤلف: تعريف صحيح -في نفسه-.

ولكن التعريف الأضبط هو تعريف الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ، وهو:

ما اتصل إسناده، بنقل عدل تام الضبط، عن مثله، إلى منتهاه، من غير شذوذ، ولا علَّة.

ومن هذا التعريف: تظهر شروط الحديث الصحيح، وهي خمسة:

١ - اتصال الإسناد:

وقد عرفتَ معنى الإسناد.

وأما الاتصال؛ فهو أن يكون كل واحد من رواة الحديث قد سمعه من شيخه الذي ذكره في الإسناد.

٢ - عدالة الرواة:

بأن يكون جميع رواة هذا الحديث متصفين بالعدالة.

والعدالة: هي الاستقامة في الدين، بأن يكون محافظا على الواجبات، غير مرتكب لكبيرة، ولا مُصِرٍّ على صغيرة.

ومن العدالة -أيضا-: أن يكون محافظا على ما تقتضيه المروءة، وهي: محاسن العادات المعروفة بين الناس؛ فإذا استقبح الناس في بلده زِيًّا معينا -مثلا-؛ فلُبْسُهُ له يعتبر خارِمًا لمروءته.

٣- ضبط الرواة:

بأن يكون جميع رواة هذا الحديث مُتْقِنًا له.

والضبط على قسمين:

أ- ضبط صدر: بأن يكون الراوي حافظا لحديثه في صدره، بحيث يحدث به من حفظه دون كتاب.

ب- ضبط كتاب: بأن يكون الراوي قد دوَّن الحديث في كتابه، وحافظ علي كتابه هذا من التغيير.

والضبط المشروط في الحديث الصحيح هو «**الضبط التام**»، وهو الذي يقال في صاحبه: «ثقة»، «متقن»، «حجة»، ونحو ذلك؛ وخرج به «**الضبط الخفيف**»، الذي يأتي في الحديث الحسن -إن شاء الله-.

ويشترط هنا: أن يكون الضبط التام موجودا في جميع رواة الحديث، وهذا هو معنى قوله في التعريف: «**عن مثله**»، فلا يكون الحديث صحيحا حتى يكون تمام الضبط هذا متحققا في جميع رواته، بخلاف الحديث الحسن كما سيأتي -إن شاء الله-.

وأما قوله: «**إلى منتهاه**»؛ فمعناه: حيث ينتهي الإسناد، سواء كان إلى النبي ﷺ، أو من دونه من الصحابة، والتابعين، وغيرهم.

٤- انتفاء الشذوذ:

والشذوذ: أن يخالف الثقة من هو أولى منه، وسيأتي مزيد كلام على ذلك في مبحث «**الحديث الشاذ**».

والمقصود هنا: أن الحديث لا يكون صحيحا حتى يسلم من مخالفة راويه لمن هو أولى منه، فقد يكون الإسناد متصلا، والرواة عدول ضابطون؛ ولكن قد خالف أحدهم في رواية هذا الحديث من هو أولى منه، فلا يكون الحديث صحيحا.

٥- انتفاء العلة:

والعلة: أمر خفي يقدح في صحة الحديث، مع أن الظاهر السلامة منه؛ وسيأتي الكلام على ذلك في مبحث «**الحديث المعلَّل**».

والمقصود هنا: أن الحديث لا يكون صحيحا حتى يسلم من العلة التي ذكرناها، فقد يكون الإسناد متصلا، والرواة عدول ضابطون؛ هذا من حيث الظاهر؛ ولكن نكتشف بالبحث وجمع الطرق أن هناك أمرا يؤدي إلى تضعيف الحديث، لم يكن ظاهرا لنا من مجرد النظر في الإسناد، فيصير الحديث غير صحيح.

مثال توضيحي للشذوذ والعلة:

حديث يرويه صالح بن كيسان، عن الزهري، عن أنس، عن النبي ﷺ.

فهذا الإسناد -بمجرد الظاهر- صحيح: السند متصل، والرواة عدول ضابطون.

ولكن بالبحث تبين لنا أن نفس هذا الحديث رواه: مالك، وسفيان بن عيينة، ومَعْمَرُ بن راشد؛ كلهم: عن الزهري، عن النبي ﷺ؛ لم يذكروا أنسًا رضي الله عنه.

إذن: صالح بن كيسان خالف عددا من الرواة، هم أحفظ منه، وأكثر عددا؛ هو جعل الحديث موصولا بذكر الصحابي، وهم جعلوه مرسلا، لم يذكروا الصحابي.

إذن: يقال في رواية صالح بن كيسان: «**شاذة**»؛ لأنه قد خالف من هم أولى منه؛ ويقال -أيضا-: «**مُعَلَّلة**»؛ لأنها كانت -من حيث الظاهر- لا شيء فيها، ثم تبين بالبحث أمرٌ قادح فيها، لم يكن ظاهرا لنا من البداية، وهو: مخالفة الراوي لمن هم أولى منه.

إذن: صار الحديث -الذي هو من رواية صالح بن كيسان- غير صحيح؛ لأنه قد وقع فيه شذوذ أو علة، فتخلف فيه شرط من شروط الحديث الصحيح.

*** مسألة (٢): المتفق عليه:**

سبق في كلام المؤلف: أن من أنواع الحديث الصحيح: **المتفق عليه، وهو: ما رواه الشيخان: البخاري، ومسلم؛ في «صحِيحَيْهما»**.

والشرط في إطلاق كلمة «متفق عليه»: أن يكون الشيخان قد أخرجا هذا المتن عن نفس الصحابي.

مثاله: حديث «الأعمال» المتقدم: «**إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ**...»، فقد رواه البخاري ومسلم عن صحابي واحد، وهو: عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ فيقال في هذا الحديث: «**متفق عليه**».

وأما لو أخرج الحديثَ البخاريُّ عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -مثلا-، وأخرجه مسلمٌ عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ فلا يقال فيه -حينئذ-: «**متفق عليه**»، بل يقال: رواه البخاري من حديث أبي هريرة، ومسلم من حديث ابن مسعود.

الحديث الحسن

قال المؤلف رَحِمَهُ اللَّهُ: «**الحسن: ما كان إسناده دون الأول في الحفظ والإتقان**».

قوله: «دون الأول»، أي: دون الحديث الصحيح، الذي تقدم الكلام عليه.

وهذه الدونية ليست في كل شيء، بل في شرط الضبط -خاصة-.

فالحديث الحسن لا بد فيه من جميع شروط الصحيح المتقدمة، والفرق -فقط- في شرط الضبط، فراوي الحديث الصحيح يشترط في ضبطه -كما سبق- أن يكون «**تاما**»، وأما راوي الحديث الحسن؛ فإن ضبطه يقل عن ذلك، وهو ما يسمى «**خفيفا**».

إذن: فتعريف الحديث الحسن:

ما اتصل إسناده، بنقل عدل خفيف الضبط، إلى منتهاه، من غير شذوذ، ولا علة.

وتلاحظ هنا أننا لم نقل: «**عن مثله**» -كما سبق في الحديث الصحيح-؛ لأنه لا يشترط في الحديث الحسن أن يكون جميع رواته خفيفي الضبط، بل يكفي أن تكون هذه الخفة في واحد -فقط-.

فلو كان الحديث يرويه خمسة من الرواة -مثلا-، وأربعة منهم ضبطهم تام، وواحد ضبطه خفيف؛ فإن الحديث يسمى «**حسنا**»، ولا يسمى «صحيحا»؛ لأن شرط الصحيح: أن يكون تمام الضبط موجودا في كل رواته.

وتُعرف خفة الضبط: بالألفاظ التي تبين أن هذا الراوي لم يبلغ المنزلة العليا في الضبط، كقولهم: «صدوق»، «لا بأس به»، ونحو ذلك.

* **تكميل: الحديث القوي:**

قال المؤلف رَحِمَهُ اللَّهُ: «**وَيَعمُّه، والَّذِي قبله: اسمُ «الخبر القوي»**».

أي: مصطلح «**القوي**» يشمل الصحيح والحسن، فيُطلق أحيانا على الصحيح، وأحيانا على الحسن.

وقال بعض العلماء: بل هو منزلة بين الصحيح والحسن، أي: إذا تردد الاجتهاد في الراوي: هل بلغ رتبة الضبط التام، أم لا؛ فإنه يقال في حديثه: «حديث قوي».

الحديث الضعيف

قال المؤلف رَحِمَهُ اللَّهُ: «**والضعيف: ما ليس واحدا منهما**».

الضعيف: ما ليس صحيحا، ولا حسنا.

أو نقول: هو ما اختل فيه شرط من الشروط السابق ذكرها في الحديث الصحيح والحديث الحسن، وله -حينئذ- ألقاب كثيرة، تأتي معنا تباعا -إن شاء الله-.

وللضعيف تعريف آخر مشهور، وهو تعريف صاحب «البيقونية» رَحِمَهُ اللَّهُ:

ما قصر عن رتبة الحسن.

فكل ما نزل عن هذه الرتبة؛ فإنَّه يكون ضعيفا؛ لأن رتبة الحسن هي أقل رتبة في الحديث المقبول، وقد عرفنا أن الفرق بينها وبين رتبة الصحيح: هو في مسألة الضبط.

إذن: فالراوي الذي نزل عن رتبة الضبط الخفيف، ممن يقال فيه: «ضعيف الحديث»، «سيء الحفظ»، «ليس بشيء»، ونحو ذلك: هو راوي الحديث الضعيف.

وكذلك -أيضا- كل صورة يختل فيها شرط آخر من سائر الشروط: اتصال السند، أو عدالة الرواة، أو انتفاء الشذوذ، أو انتفاء العلة.

تنبيه: الضعيف يتفاوت، فمنه ما ضعفه خفيف، ومنه ما ضعفه شديد.

والذي ضعفه خفيف: لو تعددت طرقه؛ فإن الحديث ينجبر بمجموعها، ويسمى «**حسنا لغيره**»، ويصير محتجًّا به.

وتفصيل الكلام في ذلك ليس من مقاصد هذه المرحلة من الدراسة.

الحديث المسند

قال المؤلف رَحِمَهُ اللَّهُ: «**هو ما اتصل إسناده إلى النبي** ﷺ».

المسند لا بد فيه من شرطين:

١- **اتصال السند**: فلو تخلف هذا الأمر؛ فإن الحديث لا يسمى «مسندا».

٢- **أن يكون مضافا إلى النبي** ﷺ -**خاصة**-: وهو الذي يأتي معنا أنه يسمى «**المرفوع**»: فلو أضيف الحديث إلى صحابي -مثلا-؛ فإنه لا يسمى «مسندا».

فأما الشرط الثاني؛ فلا كلام فيه، والمحدِّثون -فعلا- لا يطلقون لفظ «المسند» على ما أضيف لغير النبي ﷺ.

وأما الشرط الأول؛ فيحتاج إلى زيادة قيد، وهو «**ظاهرا**»، فيقال: اتصال السند **ظاهرا**.

وذلك لأن الاتصال -كما سبق معنا- هو سماع الراوي للحديث من شيخه الذي هو فوقه في الإسناد، وهذا الاتصال على قسمين:

١- **اتصال حقيقي**: بأن يكون هذا السماع قد تحقق -فعلا-، وليس هناك أي انقطاع في الإسناد -بوجه من الوجوه-، ولو على الشرط الآتي بيانه في الحديث المعنعن -إن شاء الله-.

مثاله: مالك، عن نافع، عن ابن عمر؛ فكل واحد من هؤلاء قد ثبت سماعه من فوقه، وليس هناك أي احتمال لعدم السماع.

٢- **اتصال ظاهري**: وهو أن يكون الرواة متعاصرين؛ ولكن يثبت أن بعضهم لم يسمع من بعض، أو يكون فيهم من هو مدلِّس، ولم يصرح بالسماع.

مثاله: الأعمش، عن أنس؛ فالأعمش قد عاصر أنسًا، بل قد لقيه؛ ولكن لم يسمع منه شيئا.

فالفرق -إذن-:

أن الاتصال الحقيقي لا يدخل فيه الانقطاع -بوجه من الوجوه-، وأما الاتصال الظاهري؛ فيدخل فيه الانقطاع الخفي، الذي يكون بالصورة التي ذكرناها، ويحتاج في معرفته إلى نظر وتفتيش، لا يُدرك بمجرد النظر في الإسناد.

وسيأتي مزيد توضيح لذلك في موضعه -إن شاء الله-.

فإذا عرفت ذلك؛ فقد وجدنا المحدِّثين لا يمتنعون من إطلاق لفظ «المسند» على ما فيه اتصال ظاهري -فقط-، ويخرجون في «المسانيد» [وهي الكتب المخصصة للحديث المسند] ما فيه انقطاع خفي -على الصورة التي شرحناها-.

وأما الانقطاع الظاهر، الذي يكون بانتفاء المعاصرة -أصلا-، ويُدرك بمجرد النظر في الإسناد؛ فهذا لا يسميه المحدِّثون «مسندا»، ولا يخرجونه في كتب «المسانيد».

مثاله: الأعمش، عن النبي ﷺ؛ فهذه رواية تابعي عن النبي ﷺ، والتابعي لم يدركه ﷺ -أصلا-.

فصرنا محتاجين -إذن- إلى إضافة قيد «الظهور» في تعريف الحديث المسند.

فيكون تعريف المسند -إذن-:

ما اتصل إسناده -ولو ظاهرا- إلى النبي ﷺ. أو: ما أضيف إلى النبي ﷺ بسند ظاهره الاتصال.

تنبيه: إطلاق لفظ «المسند» على الحديث لا يلزم منه صحة ولا ضعف، فالمسند منه الصحيح، ومنه الحسن، ومنه الضعيف.

الحديث المتصل

قال المؤلف رَحِمَهُ اللَّهُ: «**هو ما اتصل إسناده، مرفوعا كان، أو موقوفا، ويسمي «موصولا» أيضا**».

سبق معنا تعريف الاتصال، وهو: **أن يسمع كلُّ راو الحديثَ من شيخه الذي فوقه في الإسناد.**

وسواء كان الحديث مضافا إلى النبي ﷺ، أو غيره؛ فما دام قد تحقق فيه شرط الاتصال، فإنه يقال له: «**متصل**».

والكلام هنا على الاتصال الحقيقي الذي سبق الكلام عليه، فهذا هو الذي يسمى «متصلا» -بالإطلاق هكذا-.

إذن: فالاتصال يُنظر فيه -فقط- إلى الإسناد، بغض النظر عن المتن، إلى مَنْ يُنسب.

والمتصل يسمى أيضا: «**موصولا**»، فهما مترادفان في اصطلاح المحدِّثين.

تنبيه: إطلاق لفظ «المتصل» على الحديث لا يلزم منه صحة ولا ضعف؛ لأن الاتصال هو شرط واحد -فقط- من شروط الحديث الثابت، فالمتصل منه الصحيح، ومنه الحسن، ومنه الضعيف.

الحديث المرفوع

قال المؤلف رَحِمَهُ اللَّهُ: «**هو ما أضيف إلي النبي ﷺ -خاصة-، متصلا كان، أو غيره**».

المرفوع يُنظر فيه -فقط- إلى المتن، بغض النظر عن الإسناد، فيُطلق المرفوع على كل ما نُسب إلى النبي ﷺ -خاصة-، دون غيره، مهما كان حال الإسناد.

تنبيه: إطلاق لفظ «المرفوع» على الحديث لا يلزم منه صحة ولا ضعف.

*** تكميل**:

المضاف إلى النبي ﷺ له أربعة أقسام:

١- **قول**: بأن يقال: قال رسول الله ﷺ كذا.

٢- **فعل**: بأن يقال: فعل رسول الله ﷺ كذا.

٣- **تقرير**: وهو أن يقال أو يُفعل شيء بحضرة النبي ﷺ، فلا ينكره.

٤- **صفة**: وهي على قسمين:

أ- **خُلُقية**: كالكرم.

ب- **خَلْقية**: كصفة الشَّعْر.

الحديث الموقوف

قال المؤلف رَحِمَهُ اللَّهُ: «**هو المروي عن الصحابة، قولا، أو فعلا، أو نحوه، متصلا كان، أو منقطعا. ويستعمل في غيرهم مقيدا، فيقال: وقفه فلان على عطاء -مثلا-، ونحوه**».

*** مسألة (١): تعريف الحديث الموقوف:**

الكلام هنا كالكلام في المرفوع؛ إلا أن الموقوف هو المنسوب إلى الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ -خاصة-، دون غيرهم.

*** مسألة (٢): الفرق بين استعمال «الموقوف» مطلقا، ومقيدا:**

لفظ «الموقوف» لا يستعمل مطلقا هكذا بدون إضافة إلا فيما يضاف إلى الصحابة -فقط-، وإما إن استُعمل مع من دونهم من التابعين؛ فلا بد أن يقيد بأنه: «موقوف على فلان».

فالأثر إن كان مضافا إلى عطاء بن أبي رباح رَحِمَهُ اللَّهُ -مثلا-، وهو من التابعين، وأردتَ أن تستعمل فيه لفظ «الموقوف»؛ فلا بد أن تقول: موقوف على عطاء.

الحديث المقطوع

قال المؤلف رَحِمَهُ اللَّهُ: «**هو الموقوف علي التابِعي، قولا أو فعلا**».

الكلام في المقطوع كالكلام في المرفوع والموقوف؛ إلا أن المقطوع هو المضاف إلى التابعين -رحمهم الله-، دون غيرهم.

ولفظ «المقطوع» خاص بما يضاف إلى التابعين، فلا يُحتاج إلى تقييده معهم، بأن يقال: «مقطوع على عطاء» -مثلا-، بل يقال: «مقطوع» -مباشرة-، وإنما يُحتاج إلى التقييد عند استعمال لفظ «الموقوف» -كما سبق-.

الحديث المنقطع

قال المؤلف رَحِمَهُ اللَّهُ: «**هو ما لم يتصل إسناده، من أي وجه كان**».

المنقطع غير «المقطوع» المتقدم؛ فتنبَّه.

والمنقطع -على تعريف المؤلف-: هو ضد «المتصل»، فكل ما تحقق فيه عدم الاتصال؛ فإنه يسمى «منقطعا»، ويدخل فيه كل صور الانقطاع، سواء كان في أول السند، أو وسطه، أو آخره، وسواء كان الانقطاع بسقوط راو واحد -فقط- من السند، أو أكثر.

وهذا صحيح -في نفسه-؛ إلا أن الاصطلاح قد استقر على تخصيص لفظ «المنقطع» بصورة معينة من صور الانقطاع؛ تمييزًا بينها وبين غيرها.

فالمنقطع هو: ما سقط من وسط إسناده راو واحد، أو أكثر -بشرط عدم التوالي-.

فالشروط -إذن-:

١- **أن يكون السقط من وسط الإسناد**: فخرج بذلك السقط من أول الإسناد، ومن آخره، ولكل منهما لقب آخر سيأتي.

٢- **أن يكون الساقط راويا واحدا.**

٣- **إن كان أكثر من راو واحد؛ فيشترط عدم تواليهم في الإسناد**: فخرج بذلك ما لو كانوا متوالين، فلهذه الصورة لقب آخر سيأتي.

مثال توضيحي:

سبق معنا إسناد حديث «الأعمال»: قال الإمام البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ: حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير: حدثنا سفيان: حدثنا يحيى بن سعيد الأنصاري: أخبرني محمد بن إبراهيم التيمي، أنه سمع علقمة بن وقاص الليثي: سمعت عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ على المنبر: سمعت رسول الله ﷺ.

فالمنقطع يتحقق بكون السقط في وسط الإسناد، لا من أوله (الراوي الذي يلي البخاري، الذي هو الحميدي)، ولا آخره (الراوي الذي يلي النبي ﷺ، الذي هو عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ).

فصورته -إذن- فيما لو سقط سفيان وحده، أو الأنصاري وحده، أو التيمي وحده، أو الليثي وحده.

وأما لو كان السقط براويين فصاعدا؛ فيشترط عدم تواليهم، بأن يكون الساقط: سفيان والتيمي، أو: الأنصاري والليثي.

وأما لو سقط سفيان والأنصاري؛ فهما راويان متتاليان، فلا يسمى الحديث «منقطعا»، بل يسمى شيئا آخر سيأتي.

تنبيه: المنقطع من قسم الضعيف؛ لأنه فقد شرطا من شروط الثبوت، وهو: اتصال الإسناد.

الحديث المرسل

قال المؤلف رَحِمَهُ اللَّهُ: «**هو قول التابعي -وإن لم يكن كبيرا-: قال رسول الله ﷺ. ومنه ما خفي إرساله**».

*** مسألة (١): تعريف الحديث المرسل:**

المرسل صورة من صور السقط في الإسناد، ويختص بكون السقط في آخره، ونضبط ذلك فنقول:

المرسل هو: رواية التابعي عن النبي ﷺ.

والمؤلف يقول: «وإن لم يكن كبيرا»، أي: لفظ «المرسل» يشمل روايات جميع التابعين عن النبي ﷺ، أيًّا كانت طبقة تلك التابعين، سواء كانوا كبارا، أو صغارا.

والتابعي الكبير: هو الذي أكثر مشايخه من الصحابة، مثل: سعيد بن المسيب رَحِمَهُ اللَّهُ.

والصغير: هو الذي أكثر مشايخه من التابعين، ولم يدرك إلا العدد اليسير من الصحابة، مثل: الزهري رَحِمَهُ اللَّهُ.

وهذا التعريف الذي ذكرناه للمرسل هو الذي استقر عليه الاصطلاح، وله تعريف آخر، وهو: أنه مرادف للمنقطع بالمعنى العام الذي ذكره المؤلف: ما لم يتصل إسناده -من أي وجه كان-، فهذا يسمى «منقطعا»، و«مرسلا» أيضا.

وهذا التعريف للمرسل هو الذي سنحتاج إليه في تقسيم المرسل الآتي بيانه.

* **مسألة (٢): أقسام المرسل:**

هنا نتكلم على المرسل على أنه يُطلق على أي انقطاع في الإسناد.

فالمرسل -بهذا المعنى- ينقسم إلى نفس القسمين السابق ذكرهما في المنقطع:

١- **مرسل جَلِيٌّ**: والجلي هو الواضح الظاهر، فالمرسل الجلي هو الذي يكون واضحا ظاهرا بمجرد النظر في الإسناد، ويتحقق بانتفاء المعاصرة -أصلا- بين الراويين.

مثاله: الصورة التي استقر عليها الاصطلاح للحديث المرسل: رواية التابعي عن النبي ﷺ؛ فهذا يسمى «مرسلا جليا»؛ لانتفاء المعاصرة بين التابعي والنبي ﷺ، والانقطاع هنا يُعرف بمجرد النظر في الإسناد.

٢- **مرسل خَفِيٌّ**: والخفي ضد الظاهر، فالمرسل الخفي لا يُعرف بمجرد النظر في الإسناد، بل يحتاج إلى بحث وتفتيش في كتب الرجال ونحوها، حتى نعرف: هل هذا الراوي سمع من شيخه الذي فوقه في الإسناد، أم لا.

ويتحقق المرسل الخفي بثبوت المعاصرة بين الراويين؛ ولكن لا يثبت سماع أحدهما من الآخر، إما مطلقا، وإما في هذا الحديث المعين.

مثاله: رواية الأعمش عن أنس رضي الله عنه، فهما متعاصران، بل لقي الأعمش أنسًا؛ ولكن لم يسمع منه شيئا، فروايته عنه من قبيل «المرسل الخفي»، ولم يُعرف هذا بمجرد النظر في الإسناد، بل ظاهره: رواية تابعي عن صحابي، فالظاهر الاتصال؛ لكن عرفنا خلاف ذلك بالبحث والتفتيش في كتب الرجال، وكلام العلماء في سماع الأعمش من أنس.

تنبيه: المرسل من قسم الضعيف؛ لأنه فقد شرطا من شروط الثبوت، وهو: اتصال الإسناد.

الحديث المعضل

قال المؤلف رَحِمَهُ اللَّهُ: «**هو ما سقط من إسناده اثنان فأكثر. ويسمى «منقطعا» أيضا، فكل معضل منقطع، ولا عكس**».

هو كما قال؛ ولكن بإضافة بقيدين:

١- أن يكون السقط في وسط الإسناد.

٢- أن يكون الراويان متواليين.

فيصير تعريف المعضل:

ما سقط من وسط إسناده راويان فأكثر، بشرط التوالي.

ومثاله: ما سبق من إسناد حديث «الأعمال»: قال الإمام البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ: حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير: حدثنا سفيان: حدثنا يحيى بن سعيد الأنصاري: أخبرني محمد بن إبراهيم التيمي، أنه سمع علقمة بن وقاص الليثي: سمعت عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ على المنبر: سمعت رسول الله ﷺ.

فالمعضل يتحقق بسقوط سفيان والأنصاري معًا، أو التيمي والليثي معًا، أو سفيان والأنصاري والتيمي جميعًا، وهكذا.

وأما قول المؤلف: «كل معضل منقطع، ولا عكس»؛ فهو بناء على تعريفه هو للمنقطع: أنه يشمل جميع صور السقط في الإسناد، فحينئذ يصح أن نسمي المعضل منقطعا، ولا يصح العكس؛ لأن المعضل فيه قيد خاص: أن يكون السقط بأكثر من راو، بشرط التوالي.

تنبيه: المعضل من قسم الضعيف؛ لأنه فقد شرطا من شروط الثبوت، وهو: اتصال الإسناد.

الحديث المعلق

قال المؤلف رَحِمَهُ اللَّهُ: «**هو ما حُذف من مبتدإ إسناده واحد فأكثر**».

المعلق يختص بصورة من صور السقط في الإسناد، وهي: أن يكون السقط في أوله.

والمقصود بأوله: الطرف الذي يلي الراوي الذي يسوق الحديث بإسناده، كمؤلفي كتب السنة -رحمهم الله-.

مثاله: إسناد حديث «الأعمال»: قال الإمام البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ: حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير: حدثنا سفيان: حدثنا يحيى بن سعيد الأنصاري: أخبرني محمد بن إبراهيم التيمي، أنه سمع علقمة بن وقاص الليثي: سمعت عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ على المنبر: سمعت رسول الله ﷺ.

فالبخاري هو المؤلف الذي يسوق الحديث بإسناده، فالتعليق معناه أن يسقط الراوي الذي فوق البخاري، وهو الحميدي، سواء سقط وحده، أو مع غيره، كما لو سقط الحميدي وسفيان؛ حتى لو سقط الإسناد كله، فقال البخاري -مباشرة-: قال رسول الله ﷺ؛ فهذا -أيضا- يسمى «معلقا».

تنبيه: المعلق من قسم الضعيف؛ لأنه فقد شرطا من شروط الثبوت، وهو: اتصال الإسناد.

وفي المعلقات التي في «صحيح البخاري» -خاصة- كلام وتفصيل، ليس موضعه في هذه المرحلة من الدراسة.

الحديث المدلَّس[١]

قال المؤلف رَحِمَهُ اللَّهُ: «**التدليس: وهو مكروه؛ لأنه يوهم اللقاء والمعاصرة بقوله: قال فلان. وهو في الشيوخ أخفُّ**».

*** مسألة (١): تعريف الحديث المدلَّس:**

هو: **أن يروي الراوي عمن سمع منه: ما لم يسمع منه؛ أو عمن لم يسمع منه؛ مُوهِمًا سماعَه منه.**

فعندنا -إذن- صورتان:

الصورة الأولى: أن يكون راوٍ قد لقي شيخا، وسمع منه أحاديث؛ ولكنه روى عنه أحاديث أخرى لم يسمعها منه، بل سمعها عنه بواسطة.

مثال: زيدٌ لقي عَمْرًا، وسمع منه أحاديث، ثم حدَّثه صاحبه بكرٌ بأحاديث عن شيخه عمرو، فأحب زيدٌ أن يروي هذه الأحاديث التي لم يسمعها عن شيخه عمرو -مباشرة-، بدون ذكر الواسطة (بكر)؛ فقال: عن عمرو، أو: قال عمرو.

ولا بد له أن يأتي بصيغة موهمة للسماع، مثل: «عن»، أو «قال»؛ وإلا فلو روى عنه هذه الأحاديث بصيغة لا تحتمل إلا السماع، كقوله: «حدثني»، أو «سمعت»؛ لكان كذابا.

الصورة الثانية: أن يكون راوٍ قد عاصر شيخا؛ لكنه لم يلقه، أو لقيه؛ ولكن لم يسمع منه شيئا، فيروي عنه مباشرة -والحال هكذا-.

---

(١) خالفتُ هنا ترتيب المتن؛ فإن المؤلف رَحِمَهُ اللَّهُ ذكر الحديث المعنعن قبل المدلَّس؛ ولكن فهم المعنعن يتوقف على فهم المدلس، فناسب تقديم المدلس.

مثال: نفس الصورة المتقدمة؛ ولكن زيدًا لم يلق عمرًا -أصلا-، أو لقيه، ولكن لم يسمع منه شيئا، فيروي عنه أحاديث بقوله: «عن عمرو»، أو: «قال عمرو»، أو نحو ذلك.

ولا بد من تحقق الإيهام في الصورتين -جميعا-، أي: عندما يروي الراوي تلك الأحاديث عن ذلك الشيخ؛ يتوهم السامع أنه قد سمعها منه -فعلا-.

وهذا هو الفرق بين التدليس، والإرسال الخفي الذي سبق الكلام عليه؛ فقد ذكرنا أن الإرسال الخفي يدخل فيه الصورة الثانية التي ذكرناها هنا؛ فإن تحقق فيها قيد الإيهام؛ كانت تدليسًا، وإلا؛ كانت إرسالا خفيا.

ويُعرف الإيهام بالقرائن التي يطلع عليها أئمة الجرح والتعديل، فقد يروي الراوي عن شيخه أحاديث لم يسمعها منه، بحيث يعرف الحاضرون أنه -فعلا- لم يسمعها منه، فهذا لا يعده الأئمة مدلِّسًا.

*** مسألة (٢): أقسام التدليس:**

للتدليس أقسام، نكتفي منها باثنين:

١- **تدليس الإسناد**: وهو ما سلف شرحه في الصورتين المذكورتين في تعريف التدليس.

٢- **تدليس الشيوخ**: وهو الذي ذكره المؤلف بقوله: «وهو في الشيوخ أخف».

وتدليس الشيوخ ليس فيه تحديث بغير سماع، بل يكون الراوي قد سمع -فعلا- هذه الأحاديث التي يحدث بها عن شيخه، وإنما يكون التدليس في تَعْمِيَتِهِ لاسم شيخه، أو لقبه، أو كنيته، أو نحو ذلك، بحيث يذكره بخلاف ما هو مشهور به عند الحاضرين.

مثال: زيدٌ له شيخ اسمه عمرو بن بكر، وكنيته أبو عبد الله، ولقبه الأعرج، وبلده مصر؛ وهو معروف لدى الحاضرين باسمه -فقط-، قَلَّ من يعرفه بغير ذلك؛ فيأتي زيد يقول: «حدثنا أبو عبد الله المصري»، أو: «حدثنا الأعرج المصري»، أو نحو ذلك، بحيث يتحير السامعون في معرفته.

*** مسألة (٣): حكم التدليس:**

قال المؤلف في أصل التدليس: «هو مكروه»، ثم قال في تدليس الشيوخ: «هو أخف».

فالتدليس -عموما- مكروه شديد الكراهة، وقد ذمَّه الأئمة جدا؛ لما فيه من تشبُّع الراوي بما لم يُعْطَ، وإحداثه المشقة للناس في معرفتهم شيخه، وربما يكون هذا الشيخ ضعيفا غير مقبول الرواية، فتعظم الجناية؛ لأنه يؤدي إلى تصحيح ما هو ضعيف من الروايات.

ففي تدليس الإسناد: يدعي الراوي سماع ما لم يسمع، والناس يظنون أن شيخه في هذا الحديث هو الذي سمَّاه، ولا يعرفون أنه إنما سمع منه بواسطة، وأنه قد أسقطها، ولو كانت هذه الواسطة رجلا ضعيفا؛ فقد عرفتَ المحذور.

وفي تدليس الشيوخ: يدعي الراوي كثرة الشيوخ، ويشق على الناس بتمييز شيخه، وقد يكون ضعيفا -أيضا-، وهو وصفه بغير صفته المعروفة ليكتم أمره.

وإنما خفَّت الكراهة في تدليس الشيوخ لأن الراوي قد سمع فيه -فعلا- من شيخه الذي ذكره، وإنما كان التدليس في وصفه إياه بصفة غير مشهورة، والتحديث عمن سمع منه الإنسان خير من التحديث عمن لم يسمع منه، وإبداء الواسطة -مع تَعْمِيَتِهَا- خير من إسقاطها -بالكلية-، بحيث لا تُعرف -أصلا-.

تنبيه: المدلَّس من قسم الضعيف؛ لأنه فقد شرطا من شروط الثبوت، وهو: اتصال السند.

وهذا في تدليس الإسناد، فلا يقبل حديث المدلِّس فيه حتى يصرح بالسماع من شيخه.

وأما في تدليس الشيوخ؛ فإن عُرف الشيخ الذي عَمَّاه المدلِّس، وتبين أنه ثقة؛ فالحديث مقبول، ولا بأس.

الحديث المعنعن

قال المؤلف رَحِمَهُ اللَّهُ: «**هو ما أُتي فيه بلفظة «عن»، كـ «فلان عن فلان»، وهو متصل إن لم يكن تدليس، وأمكن اللقاء**».

* **مسألة (١): تعريف الحديث المعنعن:**

هو كما قال المؤلف.

ولا يشترط أن تكون لفظة «عن» بين جميع الرواة في الإسناد، بل لو وقعت بين راويين -فقط-، والباقون يقولون: «حدثنا» أو نحوها؛ فالحديث يسمى «معنعنا» -أيضا-.

ومثل «عن»: كل صيغة غير صريحة في السماع، مثل: «أن»، و«قال».

* **مسألة (٢): حكم المعنعن:**

هو مقبول، وحكمه حكم المتصل، بثلاثة شروط:

١- **المعاصرة**: بأن يكون الراويان في عصر واحد، فخرج اختلاف العصر، كرواية التابعي عن النبي ﷺ، فالعنعنة هنا لا يُحكم لها بالاتصال.

٢- **إمكان اللقاء**: وهذا قدر زائد على المعاصرة؛ فإن الراويين قد يكونان متعاصرين؛ ولكن لا يمكن لقاؤهما من جهة الواقع، بأن يكون كلٌّ منهما في بلد مختلف عن الآخر، ويثبت لدى الأئمة أن كُلًّا منهما لم يخرج من بلده، فلا يمكن -إذن- لقاء أحدهما بالآخر.

٣- **البراءة من التدليس، والإرسال الخفي**: بأن يكون الراوي الذي يأتي بالعنعنة معروفا لدى الأئمة بأنه لا يفعل شيئا من ذلك.

الحديث الشاذ

قال المؤلف رَحِمَهُ اللَّهُ: «**هو ما روى الثقة مخالفا لرواية الثقات**».

*** مسألة: تعريف الحديث الشاذ:**

هو كما قال المؤلف.

والعلماء صاروا يتوسعون في إطلاق الحديث الشاذ، بحيث يدخل فيه -أيضا- راوي الحديث الحسن، إذا خالف من هو أولى منه.

فيصير تعريف الحديث الشاذ:

ما رواه المقبول (راوي الصحيح، أو الحسن) مخالفا لمن هو أولى منه.

وهذه الأولوية لها نوعان:

١- **مزيد الضبط**: بأن يخالف الراوي من هو أضبط وأحفظ منه، ولو كان واحدا -فقط-.

مثاله: حديث يرويه همَّام بن يحيى، عن قتادة، عن أنس، عن النبي ﷺ. ووجدنا أن شعبة روى هذا الحديث عن قتادة، فقال: عن قتادة، عن النبي ﷺ؛ لم يذكر أنسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ فهمام ثقة؛ ولكنه قد خالف شعبة، وشعبة أحفظ وأتقن منه، فيقال في رواية همام: «**شاذة**».

٢- **كثرة العدد**: بأن يخالف الراوي جماعة أكثر منه عددا.

مثاله: ما تقدم في مبحث الحديث الصحيح من مخالفة صالح بن كيسان لجماعة: مالك، وابن عيينة، ومعمر؛ فيقال في رواية صالح: «**شاذة**».

تكميل:

مقابل «الشاذ» يقال له: «**المحفوظ**».

أي: الرواية الراجحة التي رواها الأحفظ أو الأكثر تسمى «**المحفوظ**».

ففي المثالين المتقدمين: رواية شعبة، ورواية مالك ومن معه: تسمى «محفوظة»، فيقال: المحفوظ في الحديثين: الإرسال؛ والوصل (الذي رواه همام، وصالح بن كيسان): شاذ.

تنبيه: الشاذ من قسم الضعيف؛ لأن شرط الحديث المقبول -كما سبق-: ألا يكون شاذا.

الحديث المنكر

قال المؤلف رَحِمَهُ اللَّهُ: «**هو ما تفرد به واحد غير متقن، ولا مشهور بالحفظ**».

هذا التعريف معناه: **ما تفرد به راو ضعيف**.

وهذا كان يسمى -فعلا- منكرا عند الأئمة قديما؛ لكن استقر الاصطلاح على تخصيص المنكر بصورة المخالفة التي يأتي بها الراوي الضعيف.

فصار تعريف المنكر: **ما خالف به الضعيف من هو أولى منه**.

وهو بهذا ضد الشاذ، فكلاهما يشتركان في قضية المخالفة، ويختص الشاذ بمخالفة من تُقبل روايته، والمنكر بمخالفة من تُرد روايته.

وأما ما يتفرد به الضعيف، من غير مخالفة لأحد؛ فهذا يسمى «ضعيفا» -فقط-.

مثال المنكر: حديث يرويه سعيد بن بَشِير، عن قتادة، عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ وخالفه شعبة، فقال: عن قتادة، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مرسلًا؛ فسعيد بن بشير ضعيف، وقد خالف من هو أحفظ منه، فيقال لرواية سعيد: «**منكرة**».

والمخالفة هنا في المنكر كالمخالفة في الشاذ -أيضا-: إما بمزيد حفظ، أو كثرة عدد.

تكميل:

مقابل المنكر يقال له: «**المعروف**».

ففي المثال السابق: رواية شعبة تسمى «**معروفة**»، فيقال: المعروف في هذا الحديث: الإرسال؛ والوصل (الذي رواه سعيد بن بشير): منكر.

تنبيه: المنكر من قسم الضعيف، وهو واضح.

الحديث الفرد

قال المؤلف رَحِمَهُ اللَّهُ: «**هو ما تفرد به واحد عن جميع الرواة، أو جهة خاصة، كقولهم: «تفرد به أهل مكة»، ونحوه**».

*** مسألة (١): تعريف الحديث الفرد:**

الفرد هو: **ما تفرد به راو معين، سواء كان واحدا، أو أكثر.**

*** مسألة (٢): أقسام الحديث الفرد:**

هو على قسمين:

١- **فرد مطلق**: وهو ما تفرد به واحد عن جميع الرواة، فلا يروي هذا الحديثَ -أصلا- إلا ذلك الراوي.

مثاله: حديث «الأعمال» المتقدم؛ فإنه لم يروه من الصحابة إلا عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ولم يروه عن عمر إلا علقمة بن وقاص، ولم يروه عن علقمة إلا محمد بن إبراهيم، ولم يروه عن محمد إلا يحيى بن سعيد، ثم رواه عن يحيى عدد كثير.

٢- **فرد نسبي**: وهو ما تفرد به واحد، أو أكثر، في جهة معينة من الإسناد، بحيث يكون الحديث معروفا من طرق أخرى؛ لكن هذه الجهة المعينة وقع فيها تفرد.

مثاله: حديث يرويه من الصحابة: أبو هريرة، وابن مسعود، وابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، ويرويه غير واحد عن أبي هريرة وابن مسعود؛ ولكن عن ابن عمر لم يروه إلا مولاه نافع؛ فالتفرد -إذن- إنما وقع عن ابن عمر -وحده-، والحديث معروف من رواية غيره.

الحديث الغريب

قال المؤلف رَحِمَهُ اللَّهُ: «**هو ما تفرد به واحد عن الزهري، وشِبْهِه ممن يُجمع حديثه**».

المقصود: **ما تفرد به واحد عن حافظ كبير**، له أحاديث كثيرة، وأصحاب كثيرون، مثل: الزهري، وقتادة، والأعمش، ونحوهم.

والذي استقر عليه الاصطلاح: أن **الغريب كالفرد**، فهما مترادفان، وتعريفهما واحد.

وإنما يُفرَّق بينهما من جهة الاستعمال -فقط-، أي: متى نطلق على الحديث الذي وقع فيه تفرد: أنه «فرد»، ومتى نطلق عليه أنه «نسبي»؟

فالفرد: أكثر ما يطلقونه: على صورة التفرد المطلق، فالحديث إذا كان فيه تفرد مطلق؛ سمَّوْه: «فردا»، لا «غريبا».

والغريب: أكثر ما يطلقونه: على صورة التفرد النسبي، فالحديث إذا كان فيه تفرد نسبي؛ سمَّوْه: «غريبا»، لا «فردا».

الحديث العزيز

قال المؤلف رَحِمَهُ اللَّهُ: «**فإن انفرد اثنان، أو ثلاثة؛ سُمِّي عزيزا**».

قد استقر الاصطلاح على أنه: **ما انفرد به اثنان -فقط-**، وأما تفرد الثلاثة؛ فيسمونه «مشهورا» -كما سيأتي-.

والعبرة بتفرد الاثنين في أي طبقة من طبقات الإسناد، فلو انفرد اثنان في طبقة الصحابة -مثلا-، بأن الحديث لا يرويه من الصحابة إلا هذان الاثنان؛ سمي الحديث «**عزيزا**»، حتى لو كثر رواته بعد ذلك في سائر الطبقات.

الحديث المشهور

قال المؤلف رَحِمَهُ اللَّهُ: «**فإن رواه جماعة؛ سمي مشهورا**».

قد استقر الاصطلاح على أن المشهور: **ما تفرد به ثلاثة، أو أكثر؛ ما لم يصل إلى حد التواتر الآتي بيانه.**

والعبرة بوقوع هذه الصورة (رواية ثلاثة، أو أكثر) في أي طبقة من طبقات السند، كما سبق في العزيز.

الحديث المتواتر

قال المؤلف رَحِمَهُ اللَّهُ: «**هو خبر جماعة يفيد بنفسه العلم بصدقه**».

هذا صحيح؛ ولكن بقيود معينة، هي: **شروط الحديث المتواتر**.

وبيانها كما يلي:

١- **أن يرويه جماعة كثيرة**: وليس لهم حد معين في عددهم، فلا يقال: خمسة، ولا عشرة، ولا غير ذلك؛ ولكن لا بد أن يكونوا أكثر من ثلاثة؛ لأن رواية الثلاثة تسمى «مشهورا» -كما سبق-؛ والعبرة هنا في رواية الجماعة أن تكون بحيث يتحقق ما سيأتي في سائر الشروط.

٢- **أن تكون هذه الكثرة موجودة في كل طبقات السند**: بأن يرويه جماعة، عن جماعة، وهكذا؛ وإلا فلو رواه جماعة عن ثلاثة؛ فهو «المشهور»، ولو رواه جماعة عن اثنين؛ فهو «العزيز»، وهكذا.

٣- **أن تُحيلَ العادةُ اتفاقَ هذا الجمع الكثير على الكذب**: فالمقصود أن يكون هؤلاء الرواة من الكثرة، بحيث يستحيل -عادةً- أن يتفقوا على الكذب.

فلو أخبرك جمع كثير بأن شخصا قُتل في الحي -مثلا-؛ فإنه يستحيل -عادةً- أن يتفقوا على الكذب.

٤- **أن يكون مستند روايتهم الحِسّ**: أي: يروون أمرا محسوسا، يُدرك بإحدى الحواس المعروفة، كالسمع، والرؤية؛ فيقولون: سمعنا كذا، أو نحوه.

فإذا اجتمعت هذه الشروط؛ سمي الحديث «**متواترا**».

وأمثلته معروفة لدى أهل العلم، ومنهم من أفردها بالتأليف؛ كحديث: «**مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا؛ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ**».

والمتواتر -بهذه الشروط- يفيد «**العلم الضروري**»، أي: تقطع بأن هذا الخبر صدقٌ، وتجد نفسك مضطرة إلى هذا التصديق، بدون بحث ولا نظر.

وهذا بخلاف «**العلم النظري**»، الذي يفيده حديث الآحاد، وهذا الأمر ليس محله في هذه المرحلة من الدراسة.

تكميل:

قد تبيَّن أن الحديث ينقسم إلى متواتر، وغير متواتر؛ وغير المتواتر يسمى «**آحادا**».

فالمتواتر: هو الذي استجمع الشروط السابقة.

والآحاد: ما فقد تلك الشروط، وخصوصا شرط العدد، فالآحاد يدخل فيه «الفرد»، و«العزيز»، و«المشهور».

الحديث المستفيض

قال المؤلف رَحِمَهُ اللَّهُ: «**هو ما زاد رواته في كل مرتبة على ثلاثة**».

قد استقر الاصطلاح على أن **المستفيض كالمشهور**، فهما مترادفان، ومعناهما واحد.

الحديث المعلَّل

قال المؤلف رَحِمَهُ اللَّهُ: «**هو ما اطُّلع فيه على علة قادحة في صحته، مع السلامة عنها ظاهرا**».

هذا قد سبق معنا في شروط الحديث الصحيح.

فالمعلَّل: ما فيه علة، والعلة: أمر خفي يقدح في صحة الحديث، مع أن الظاهر السلامة منها.

والمقصود: أن الحديث -في الظاهر- يكون صحيحا، إسناده متصل، ورواته عدول ضابطون؛ ولكن نكتشف بالبحث أن هناك أمرا صار يقدح في صحة الحديث؛ كمثل: مخالفة أحد هؤلاء الرواة لمن هو أولى منه.

فمما يدخل في المعلَّل: الشاذ، والمرسل الخفي؛ لأنهما من الأمور الخفية التي تُعرف بالبحث، وظاهر الإسناد لا يدل على وجودها.

تنبيه: المعلل من قسم الضعيف؛ لأن من شروط الحديث الثابت: انتفاء العلة.

الحديث المضطرب

قال المؤلف رَحِمَهُ اللَّهُ: «**هو ما يُروَى على أوجه مختلفة متساوية**».

هو كما قال، ولمزيد الإيضاح نقول:

هو ما رُوي على أوجه متعارضة، متساوية في القوة، بحيث لا يمكن الجمع بينها، ولا ترجيح بعضها على بعض.

مثاله: حديث يرويه زيدٌ، ويرويه عنه ثلاثة أشخاص، كل واحد منهم يرويه عن زيد بإسناد مختلف، فالأول يقول: عن زيد، عن بكر، عن عمرو؛ والثاني يقول: عن زيد، عن محمد، عن أحمد؛ والثالث يقول: عن زيد، عن عبد الله، عن عبد الرحمن.

وهذه الأوجه -كما ترى- مختلفة، ولم يمكن الجمع بينها، فيقال: لعل زيدًا روى الحديث بجميع هذه الأسانيد؛ ولم يمكن الترجيح -أيضا-، بأننا نقول -مثلا-: الصحيح هو الوجه الأول، والوجهان الآخران خطأ؛ فيُحكم -حينئذ- على الحديث بأنه مضطرب.

تنبيه: المضطرب من قسم الضعيف؛ لأنه دال على عدم ضبط الراوي، الذي روى هذه الأوجه المتكافئة.

الحديث المُدْرَج

قال المؤلف رَحِمَهُ اللَّهُ: «**هو زيادة تقع في المتن، ونحوه**».

الإدراج هو الزيادة، فالحديث المدرج هو الذي تقع فيه زيادة من قِبَل بعض الرواة.

ونقتصر الآن على الزيادة التي تقع في المتن، وذلك بأن يزيد بعض الرواة في متن الحديث شيئا من عنده، على سبيل الإيضاح أو الشرح -مثلا-.

مثاله: الحديث المشهور في بدء الوحي للنبي ﷺ، وهو من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وفيه: «**أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَحَنَّثُ فِي غَارِ حِرَاء**»، فجاء الزهري -وهو راوي الحديث- فزاد زيادة من عنده، أراد أن يفسر بها معنى التحنُّث المذكور، فقال: «**وَالتَّحَنُّثُ: التَّعَبُّدُ**»، فهذه الزيادة تسمى «**مدرجة**» في الحديث.

تنبيه: المدرج لا يقال فيه «صحيح» ولا «ضعيف»، وإنما يُعرف لكي يتميز كلام النبي ﷺ -مثلا- من كلام غيره، فيُعرف ما تقوم به الحجة، وما لا تقوم.

الحديث الموضوع

قال المؤلف رَحِمَهُ اللَّهُ: «**هو المُخْتَلَقُ المصنوع. وقد يلقب بـ: «المردود»، و«المتروك»، و«الباطل»، و«المُفسَد»**.

الموضوع هو: المكذوب، وأَشَدُّه: أن يكون على النبي ﷺ، بأن يُنسب إليه ما لم يقله.

والألقاب التي ذكرها المؤلف لا يلزم أن تُطلق دائما على الموضوع الذي عرَّفناه، بل قد يُطلق على الحديث أنه «متروك» -مثلا-، ولا يكون كذبا، ولا من رواية كذاب، وإنما يُراد أنه لا يُعمل به، ولا يُشتغل به.

تنبيه: الموضوع شَرُّ أنواع الضعيف.

الحديث المقلوب

قال المؤلف رَحِمَهُ اللَّهُ: «**هو إسناد الحديث إلى غير راويه**».

هو كما قال، بأن يكون الحديث معروفا من رواية شيخ معين، فيأتي بعض الرواة فيسنده إلى غيره.

ونقتصر الآن على ما ذكره المؤلف، وهو: **مقلوب الإسناد**.

مثاله: أن يكون الحديث معروفا من رواية زيد بن عمرو، فيخطئ بعض الرواة فيقلب اسمه فيقول: عمرو بن زيد.

تنبيه: المقلوب من قسم الضعيف، بمعنى أننا نعرف أن هذا القلب الذي حصل خطأ، لا يؤخذ به.

الحديث العالي والنازل

قال المؤلف رَحِمَهُ اللَّهُ: «**العالي: وهو فضيلة مرغوب فيها، ويحصل بالقرب من النبي ﷺ، ومن أحد الأئمة في الحديث، وبتقدم وفاة الراوي، والسماع.**

والنازل: وهو ضد العالي».

*** مسألة (١): تعريف العلو، والنزول:**

العلو: قلة الوسائط بين الراوي وبين من يريد أن يحدث عنه.

والنزول: ضده: كثرة الوسائط.

فإذا حدث الراوي عن النبي ﷺ -مثلا-؛ فالعلو معناه: أن يقل عدد الرواة الذين بينه وبين النبي ﷺ، والنزول معناه: كثرة هذا العدد.

مثاله: أن يروي الزهري حديثا عن النبي ﷺ بواسطة سالم بن عبد الله بن عمر، عن أبيه، عن النبي ﷺ؛ ثم يروي هذا الحديث عن أنس، عن النبي ﷺ؛ فهذا الإسناد الثاني يسمى «**عاليا**»؛ لأنه قلت فيه الوسائط بين الزهري وبين النبي ﷺ، فكان بينه وبينه رجل واحد، وأما الإسناد الأول؛ فكثرت فيه الوسائط، بين الزهري وبين النبي ﷺ فيه رجلان، فيسمى هذا الإسناد «**نازلا**».

*** مسألة (٢): أقسام العلو:**

للعلو قسمان:

١- **علو مطلق**: وهو العلو إلى النبي ﷺ -خاصة-، وهو أشرف العلو.

٢- **علو نسبي**: وهو العلو إلى من دونه ﷺ، من العلماء، والحفاظ، ونحوهم.

مثاله: العلو إلى الإمام البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ في رواية «صحيحه»، فكلما قلت الوسائط بيننا وبينه في ذلك، كلما علا إسنادنا في رواية «الصحيح».

ومن العلو النسبي: العلو بالنظر إلى صفة معينة، لا بالنظر إلى قلة الوسائط.

وقد ذكر منه المؤلف صورتين:

١ - العلو بتقدم وفاة الراوي.

مثاله: زيدٌ أحد الشيوخ، مات سنة ١٥٠هـ، ومن أقرانه: عمرو، ولكنه تأخرت وفاته، فمات سنة ١٨٠هـ؛ فمن يدرك زيدًا يعتبر عالي الإسناد بالقياس إلى من يدرك عمرو.

٢ - العلو بتقدم السماع.

مثاله: أن يروي شخصان عن شيخ واحد؛ ولكن أحدهما سمع منه مبكِّرًا قبل الآخر؛ كأن يجلس زيدٌ للتحديث سنة ١٥٠، ويموت سنة ١٨٠، ويأتي عمرو يسمع منه في بداية جلوسه للتحديث، ويأتي بكر يسمع منه قبل وفاته بسنتين -فقط-؛ فعمرو يعتبر أعلى من بكر.

تنبيه: العلو فضيلة مرغوب فيها لمجرد القرب، لا لأجل صحة الحديث، فقد يكون الإسناد عاليا، ولكنه ضعيف.

مُختلِف الحديث

قال المؤلف رَحِمَهُ اللَّهُ: «**هو أن يأتي حديثان متعارضان في المعنى ظاهرا، فيُوفَّق بينهما، أو يرجَّح أحدهما على الآخر**».

وهذا من مباحث المتن، فيكون لدينا حديثان بينهما تعارض في الدلالة -على ما يظهر لنا-، فنجمع بينهما، أو نرجح أحدهما على الآخر.

وتفصيل هذا في علم أصول الفقه.

الحديث المُصَحَّف

قال المؤلف رَحِمَهُ اللَّهُ: «**هو تغيير لفظ، أو معنى. وتارة يقع في المتن، وتارة في الإسناد. وفيه تصانيف**».

* **مسألة (١): تعريف التصحيف:**

هو التغيير والتبديل.

* **مسألة (٢): أقسام التصحيف:**

له قسمان:

١- **تصحيف في اللفظ**: أي: في الكلمة -نفسها-.

مثاله: راو اسمه «زيد»، فيخطئ بعض الرواة فيجعله «زَبْر» -بالباء، والراء-.

٢- **تصحيف في المعنى**: أي: في مدلول الكلمة، ومعناها.

مثاله: الحديث المعروف: «**أن النبي ﷺ كان يصلي إلى عَنَزَة**»، فمعروف أن العنزة هي: العصا الصغيرة، فأخطأ بعض الرواة، وظن أن المراد: القبيلة التي يُنسب إليها فيقال: «عَنَزِيٌّ»، ومن ثَمَّ قال: نحن قوم ذوو شرف، صلى إلينا النبي ﷺ!

تنبيه: المصحف من قسم الضعيف، بمعنى أننا نعرف أنه خطأ، فلا نأخذ به.

الحديث المسلسل

قال المؤلف رَحِمَهُ اللَّهُ: «**هو ما تتابع رجال إسناده على صفة، أو حالة. وقَلَّ فيه الصحيح**».

هو كما قال، بأن يشترك الرواة في صفة معينة عند رواية الحديث.

ومن أمثلة ذلك:

١- **أن يكون الاشتراك في أسماء الرواة**: كمثل أن يكون كل واحد منهم اسمه محمد، فيقال: هذا حديث مسلسل بالمحمَّدِين.

٢- **أن يكون الاشتراك في حالة الرواة عند التحديث**: كمثل أن يحدث الشيخُ الراويَ وهو قائم، فيحدث به الراوي -أيضا- وهو قائم، ويستمر هذا في الرواة، فيقال: هذا حديث مسلسل بالقيام.

٣- **أن يكون الاشتراك في زمن التحديث أو السماع**: كمثل أن يكون هذا الحديث هو أول حديث سمعه الراوي من شيخه، ثم يأتي من يسمعه منه، ويكون -أيضا- أول ما يسمعه منه، وهكذا؛ فيقال: هذا حديث مسلسل بالأَوَّلِيَّة.

وقد يقع التسلسل في جزء معين من الإسناد، لا في جميعه؛ كمثل أن يرويه عشرة، وسبعة منهم هم الذين اشتركوا في الصفة المعينة؛ فيقال -حينئذ-: انقطع التسلسل في الموضع الفلاني.

تنبيه: المسلسل منه الصحيح، ومنه الضعيف؛ لكن الأمر كما قال المؤلف: «وقل فيه الصحيح»، فأكثر المسلسلات الموجودة في الواقع ضعيفة.

الاعتبار والمتابعة والشاهد

قال المؤلف رَحِمَهُ اللَّهُ: «**الاعتبار: وهو أن يروي حماد بن سلمة -مثلا- حديثا، لا يتابع عليه، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة.**

والمتابعة: أن يرويه عن أيوب غيرُ حماد، وهي المتابعة التامة.

والشاهد: أن يُروى حديث آخر بمعناه».

*** مسألة (١): تعريف الاعتبار:**

الاعتبار هو: **جمع طرق الحديث، والنظر فيمن تفرد به، أو لم يتفرد.**

والمؤلف ذكره بالمثال -مباشرة-، وهو: أن يروي حماد بن سلمة حديثا، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة.

فابتداء: حماد بن سلمة قد انفرد بهذا الحديث، والاعتبار معناه: أن نفتش في طرق هذا الحديث، لننظر: هل هناك من شارك حمادًا في روايته، أم لا.

*** مسألة (٢): تعريف المتابعة:**

المتابعة هي: **أن يشارك الراوي غيره في رواية الحديث المعين، بشرط أن يكون عن نفس الصحابي.**

ففي المثال المتقدم: لو وجدنا أن حماد بن زيد شارك حماد بن سلمة في رواية ذلك الحديث عن أيوب؛ فرواية حماد بن زيد تسمى «**متابعة**»، ويقال: حماد بن زيد «**تابع**» حماد بن سلمة.

والمتابعة على قسمين:

١- **متابعة تامة**: وهي المشاركة في الرواية عن نفس الشيخ، بنفس الإسناد، حتى ينتهي إلى الصحابي.

كالمثال المتقدم: حماد بن زيد شارك حماد بن سلمة في رواية ذلك الحديث عن نفس الشيخ (وهو أيوب)، بنفس الإسناد.

٢- **متابعة قاصرة**: وهي المشاركة في الرواية؛ لكن عن غير الشيخ، حتى ينتهي إلى نفس الصحابي.

ففي المثال المتقدم: لو وجدنا أن عبد الله بن عَوْن روى ذلك الحديث عن ابن سيرين، عن أبي هريرة؛ فهذه متابعة لحماد بن سلمة؛ ولكن في غير شيخه (الذي هو أيوب)، فتسمى «**متابعة قاصرة**»، وهي بالنسبة لأيوب: «**متابعة تامة**»؛ لأنها مشاركة له في نفس شيخه (الذي هو ابن سيرين)؛ فيقال -إذن-: عبد الله ابن عون تابع حماد بن سلمة متابعة قاصرة، وتابع أيوب متابعة تامة.

* **مسألة (٣): تعريف الشاهد:**

الشاهد هو: **المشاركة في رواية الحديث؛ ولكن عن صحابي آخر**.

ففي المثال المتقدم: كان الحديث من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، فلو وجدنا أن نفس هذا الحديث (المتن) قد روي عن ابن مسعود رضي الله عنه؛ فهذا يسمى «**شاهدا**» لحديث أبي هريرة؛ ولا يلزم أن يكون بلفظه، بل يكفي فيه المعنى.

وخلاصة هذا الباب: أن الاعتبار هي الطريقة الموصلة لوجود المتابعات والشواهد.

زيادة الثقات

قال المؤلف رَحِمَهُ اللَّهُ: «**وزيادة الثقات، والجمهور على قبولها**».

*** مسألة (١): تعريف زيادة الثقة:**

زيادة الثقة: **أن يأتي الثقة في رواية الحديث المعين بزيادة على غيره من الرواة، سواء كانت في الإسناد، أو المتن.**

مثاله: ما تقدم من رواية صالح بن كيسان، عن الزهري، عن أنس، عن النبي ﷺ؛ وهذا الحديث يرويه مالك وغيره، عن الزهري، مرسلا؛ فالواقع: أن صالح ابن كيسان قد «**زاد**» على مالك ومن معه في الإسناد، هم جعلوا الحديث مرسلا بدون ذكر الصحابي، وهو زاد ذكر الصحابي، فجعل الحديث موصولا.

*** مسألة (٢): حكم زيادة الثقة:**

وهذه هي ثمرة هذا المبحث؛ فإنما تُعرف زيادات الثقة حتى ننظر: أتُقبل، أم لا؛ وكثيرا ما تكون هذه الزيادة مما يُبنى عليه عمل، كالمثال المتقدم: لو قبلنا زيادة صالح بن كيسان؛ سيصير الحديث صحيحا، تقوم به الحجة.

والمؤلف يقول: الجمهور على قبول زيادة الثقة؛ ويطول التعليق على هذا، ويكفي أن تعلم أن قبول زيادة الثقة -بإطلاق- يتعارض مع شرط من شروط الحديث الصحيح، وهو: انتفاء الشذوذ؛ لأن الثقة عندما يزيد على غيره؛ فهذه مخالفة واضحة منه، فإن كان ذلك الغير أولى منه؛ فمخالفته هذه تسمى «شذوذا»، لا زيادة ثقة مقبولة.

والذي عليه أئمة الحديث: أن الزيادة إن كانت من حافظ كبير، يُعتمد على حفظه وإتقانه؛ فإن زيادته تُقبل -ابتداء-، إلا لقرينة تدل على ردِّها؛ وأما آحاد الثقات؛ فلا يُطلق القول بقبول زياداتهم.

وتفصيل ذلك يُعرف بالعمل والدِّرْبة، وممارسة طريقة الأئمة وأحكامهم.

المزيد في متصل الأسانيد

قال المؤلف رَحِمَهُ اللَّهُ: «**هو أن يُزاد في الإسناد رجل فأكثر غَلَطًا**».

*** مسألة (١): تعريف المزيد في متصل الأسانيد:**

هو: **أن يأتي في الإسناد المتصل رجل زائد، أو أكثر، على سبيل الخطأ.**

فالإسناد يكون متصلا -بالفعل- بين الراوي وشيخه، وقد سمع الأول الحديثَ من الثاني؛ ولكن يأتي بعض الرواة، فيدخل بينهما راويا، أو أكثر.

مثاله: حديث يرويه مالك، عن الزهري: سمعت عروة بن الزبير، عن عائشة، عن النبي ﷺ؛ ويرويه صالح بن كيسان، فيقول: عن الزهري، عن هشام ابن عروة، عن أبيه، عن عائشة، عن النبي ﷺ.

فمالك جعل الحديث: عن الزهري، عن عروة -مباشرة-، بل صرح بسماع الزهري من عروة؛ ثم جاء صالح بن كيسان، فأدخل بينهما: هشام بن عروة.

فلو أخذنا بزيادة صالح هذه؛ للزم أن يكون الزهري لم يسمع هذا الحديث -في الحقيقة- من عروة، بل أخذه عن ابنه هشام عنه؛ ولكن مالكًا جعل الحديث عن عروة، وصرح بسماع الزهري منه؛ فيقال: أخطأ صالح بن كيسان، وزيادته هذه من قبيل «**المزيد في متصل الأسانيد**»؛ أو -في أقصى الأحوال- نقول: لعل الزهري سمعه من هشام عن أبيه، ثم سمعه من عروة -مباشرة-؛ المهم أن زيادة صالح بن كيسان لا تؤثر على كون الزهري قد سمع الحديث من عروة -نفسه-.

*** مسألة (٢): شروط المزيد في متصل الأسانيد:**

حتى تكون الزيادة من قبيل «المزيد» الذي نتكلم فيه؛ لا بد من شرطين:

١- أن يكون من لم يزِدْ أتقنَ ممن زاد: كما في المثال المتقدم: مالك (الذي لم يزد) أتقن من صالح (الذي زاد).

٢- أن يصرح بالسماع بين شيخه ومن فوقه: كما سبق -أيضا-: صرح مالك بسماع الزهري من عروة.

فإذا تخلف شرط من هذين؛ صارت الزيادة قادحة في الاتصال، ولا تعتبر من «المزيد» الذي نتكلم فيه.

فلو كان صالح بن كيسان هو الذي لم يزد، ومالك هو الذي زاد، أو كان مالك لم يصرح بالسماع؛ فهنا نقول: الحديث -في الحقيقة- لم يسمعه الزهري من عروة، بل من ابنه هشام؛ وتصير زيادةُ ذكرِ هشامٍ قادحةً في الاتصال بين الزهري وعروة.

صفة من تُقبل روايته

قال المؤلف رَحِمَهُ اللَّهُ: «**وصفة الراوي: وهو العدل الضابط. ويدخل فيه: معرفة الجرح والتعديل، وبيان سن السماع، وهو التمييز، ويحصل له في خمس -غالبا-؛ وكيفية السماع والتحمل**».

*** مسألة (١): العدالة، والضبط:**

الراوي الذي تُقبل روايته لا بد أن يكون عدلا ضابطا، سواء كان ضبطه تاما، أو خفيفا، وقد سبق الكلام على ذلك بما يغني عن الإعادة.

*** مسألة (٢): معرفة الجرح، والتعديل:**

وهذا -في الحقيقة- علم مستقل، ويقال له -أيضا-: «علم الرجال».

والجرح: هو القدح والطعن، أي: وصف الراوي بوصف يؤدي إلى عدم قبول روايته، سواء كان ذلك يعود إلى العدالة، أم الضبط.

والتعديل: هو التزكية، أي: وصف الراوي بوصف يؤدي إلى قبول روايته، ولا بد أن يكون ذلك في العدالة والضبط -جميعا-.

وتفصيل ذلك في قواعد معروفة في هذا العلم، يُعرف بها: متى يكون الرجل مُعَدَّلًا، ومتى يكون مجروحًا.

وقد أعاد المؤلف رَحِمَهُ اللَّهُ هذا المبحث بقوله بعد ذلك: «**معرفة الثقات، والضعفاء**».

*** مسألة (٣): معرفة سن السماع:**

المقصود: السن الذي يصح فيه سماع الراوي للحديث، بمعنى أنه عندما يحدِّث به ذلك؛ نقول: إنه قد سمعه على وجه صحيح معتبر.

والسن المذكور هو: **التمييز**، فلا يشترط البلوغ، ولا يصح سماع الصبي غير المميز.

وقد قال المؤلف: إن التمييز يحصل بخمس سنين -غالبا-؛ والصحيح: أن التمييز يختلف باختلاف الأحوال، والعبرة بتحقُّقه، فمتى قدر الصبي على فهم الخطاب، وردِّ الجواب؛ كان مميزا، أيًّا كان سنه.

*** مسألة (٤): كيفية التحمُّل، والأداء:**

التحمل: تلقِّي الحديث من الشيخ.

والأداء: تبليغ الحديث ونقله بعد ذلك.

فالمقصود هنا: كيف تلقى الراوي الحديث من شيخه: بطريق السماع من الشيخ، أو القراءة عليه، أو غير ذلك؛ وعندما نقله بعد ذلك إلى غيره، بأيِّ كيفية نَقَلَ، وأيَّ صيغة استعمل؛ وسيأتي الكلام على هذا قريبا -إن شاء الله-.

وفيما يخص قضية البلوغ: **فالبلوغ شرط أداء، لا تحمُّل**؛ أي: يصح تحمل الصبي المميز -كما عرفنا-؛ لكن ليس له أن يؤدي ما تحمله إلا وهو بالغ.

كتابة الحديث

قال المؤلف رَحِمَهُ اللَّهُ: «**وكتابة الحديث: وهو جائز -إجماعا-، وتُصرف الهِمَّة إلى ضبطه**».

هذا الأمر -أيضا- من علوم الحديث، فيُعرف كيف يُكتب الحديث ويُدوَّن، وكيف يُضبط ذلك ويُرتب.

وقول المؤلف: إنه جائز -إجماعا-: يعني به ما استقر عليه الأمر عند أهل العلم والحديث؛ فإن النبي ﷺ كان قد نهى في أول الأمر عن كتابة الحديث؛ خشية أن يلتبس بالقرآن؛فلمَّا زال هذا المحذور؛ أذن ﷺ في الكتابة، والأحاديث في ذلك مشهورة.

وكان بعض السلف يكرهون كتابة الحديث من وجه آخر، وهو: خشية ضعف الحفظ، بأن يتَّكل الشخص على الكتابة، فيتهاون بالحفظ، فيضعف.

ثم استقر الأمر بعد ذلك على الكتابة، واستفاض ذلك بين أهل العلم والحديث.

طرق التحمل

قال المؤلف رَحِمَهُ اللَّهُ: «**هي ثمانية: السماع من لفظ الشيخ، والقراءة عليه، والإجازة -بأنواعها-، والمناولة، والمكاتبة، والإعلام، والوصية، والوِجادة**».

هذه هي الطرق التي يُروى بهذا الحديث، والكلام هنا -خاصة- على وقت التحمل.

١- **السماع من لفظ الشيخ**: بأن يحدِّث الشيخ بالحديث، والراوي يسمع، فيقول الشيخ -مثلا-: حدثني فلان، عن فلان، بكذا؛ والراوي يسمع ذلك.

٢- **القراءة على الشيخ**: وهي عكس السماع: بأن يقرأ الراوي الحديث على الشيخ، والشيخ يسمع، ويُقِرُّ ما يُقرأ عليه، فيقول الراوي -مثلا-: حدثكم فلان، عن فلان، بكذا؛ فيُقِرُّ الشيخ ذلك.

٣- **الإجازة**: وهي الإذن بالرواية، من غير سماع ولا قراءة، بأن يقول الشيخ للراوي: أجزتُ لك أن تروي عني؛ وللإجازة أنواع -كما قال المؤلف-، وبسطها له مقام آخر -إن شاء الله-.

٤- **المناولة**: وهي الإعطاء، بأن يعطي الشيخ للراوي كتابه الذي فيه أحاديثه؛ فإن صرح مع ذلك بالإذن بالرواية؛ جازت الرواية عنه -بلا إشكال-؛ وإن لم يصرح؛ رجعنا إلى قرينة الحال: فإن دلت على الإذن؛ عُمل بها.

٥- **المكاتبة**: بأن يكتب الشيخ بحديثه إلى الراوي في رسالة -مثلا-.

٦- **الإعلام**: وهو إخبار الشيخ للراوي بأنه يروي أحاديث كذا، أو كتاب كذا؛ ويُرجع في جواز الرواية عنه إلى التصريح أو القرينة -كما سبق-.

٧- **الوصية**: وهو أن يعهد الشيخ بأحاديثه إلى الراوي، بحيث يأخذها ويحدث بها بعد موته.

٨- **الوِجادة**: وهي أن يعثر الراوي على أحاديث لشيخه، مكتوبة بخطه في بيته -مثلا-؛ ويُرجع في جواز رواية هذه الأحاديث إلى القرينة -أيضا-.

طرق الأداء

قال المؤلف رَحِمَهُ اللَّهُ: «**وصفة الرواية وأدائها، ويدخل فيه: الرواية بالمعنى، واختصار الحديث**».

*** مسألة (١): طرق الأداء:**

وهذا يرتبط بطرق التحمل، والمقصود هنا: إيضاح ذلك بأمثلة مختصرة.

فإن كان الراوي قد تحمل بطريقة السماع؛ فإنه يقول عند الأداء: «حدثنا»، أو: «سمعت».

وإن كان قد تحمل بطريقة القراءة؛ فإنه يقول عند الأداء: «قرأتُ على فلان»، ويجوز أن يقول: «أخبرنا» أو: «أنبأنا»؛ لكن لا يجوز أن يقول: «سمعت»؛ لأنه -في الحقيقة- لم يسمع من الشيخ، بل قرأ عليه.

وإن كان قد تحمل بطريقة الإجازة؛ فإنه يقول عند الأداء: «حدثنا فلان إجازة»، أو نحو ذلك؛ ولو أنه أطلق «حدثنا» بدون تقييد بالإجازة؛ فهذا قبيح.

إلى غير ذلك من تفاصيل كثيرة في الباب.

*** مسألة (٢): اختصار الحديث، وروايته بالمعنى:**

استقر الأمر عند أهل العلم والحديث على جواز ذلك، بشرط أن يكون فاعله عارفا بدلالات الألفاظ؛ لئلا يحذف ما يؤثر على المعنى، أو يروي بالمعنى ما لا بد من روايته باللفظ.

آداب المحدِّث وطالب الحديث

وهذا إنما يُتكلم عليه باستفاضة في غير كتب المصطلح، في كتب الآداب، ومن أجمعها: «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع»، للخطيب البغدادي رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

غريب الحديث

هو من علوم الحديث، وهو مختص بالمتن، في تفسير الألفاظ الغريبة التي تحتاج إلى تفسير وشرح.

وله كتبه المستقلة -أيضا-، لا يُتكلم عليه بتفصيل في كتب المصطلح.

تخريج الحديث

عبر عنه المؤلف رَحِمَهُ اللَّهُ بقوله: «**عَزْوُه إلي الصحابة، والتابعين، وأتباعهم**».

وقد صار التخريج في عرفنا المتأخر يتعلق بعزو الحديث إلى مصدره،لا إلى روايه، فيقال: أخرجه البخاري، أو مسلم، أو غيرهما.

والتخريج -أيضا- علم مستقل، له قواعده، ومؤلفاته.

الأحكام التكليفية الخمسة

هكذا ذكره المؤلف رَحِمَهُ اللَّهُ، ولا علاقة له بعلم مصطلح الحديث، وإنما يُدرس في علم أصول الفقه.

وكذلك القول في «**ناسخ الحديث، ومنسوخه**»، وإن كان من علوم الحديث؛ لكن الكلام عليه -كتأصيل، وقواعد- في علم أصول الفقه.

معرفة الصحابة

الصحابي هو: **من لقي النبيَّ ﷺ، مؤمنا به، ومات على الإسلام.**

فهذه ثلاثة شروط للشخص، حتى يُحكم له بأنه صحابي:

١- **لقاء النبي ﷺ**: والمعتبر مجرد اللقاء، وإن لم يسمع من النبي ﷺ شيئا، وخرج به من لم يلقه ﷺ -أصلا-، وإن كان في عصره؛ فإنه لا يسمى صحابيا.

٢- **الإيمان به ﷺ**: فخرج به من لم يكن مؤمنا به حال لقائه، كالكفار، والمنافقين.

٣- **الموت على الإسلام**: بأن لا تُعلم منه رِدَّة قد مات عليها، فخرج بذلك من ارتد، ومات كذلك؛ فإنه لا يسمى صحابيا.

معرفة التابعين

التابعي هو: **من لقي الصحابيَّ، مسلما، ومات على الإسلام.**

والكلام على ذلك كما تقدم في الكلام على الصحابة سواء.

ومن المهمات: معرفة الصحابة، وتمييزهم عن التابعين؛ لأن الإسناد عندما ينتهي إلى راو، عن النبي ﷺ؛ فهذا الراوي إن كان صحابيا؛ فالحديث متصل؛ وإن كان تابعيا؛ فالحديث مرسل.

رواية الأكابر عن الأصاغر

المقصود بالأكابر: الأعلى منزلة، سواء كان في السن، أو القدر، أو غير ذلك.

فقد يروي الأعلى منزلة عن الأدنى منزلة، مع أن الجادة أن يكون العكس.

فمعرفة ذلك مهمة؛ لئلا يُظن أن في الإسناد خطأ.

فمثلا: عندما يأتي في الإسناد: الزهري، عن مالك؛ ويكون الحديث هكذا -فعلا-؛ فنقول: هذا من رواية الأكابر عن الأصاغر، ولا نقول: الإسناد فيه خطأ؛ لأن الأصل أن مالكا هو الذي يروي عن الزهري؛ لأنه شيخه.

ومن رواية الأكابر عن الأصاغر التي وقعت بالفعل: رواية النبي ﷺ عن تميم الداري رضي الله عنه حديث الجَسَّاسَةِ المشهور، وهو في «صحيح مسلم».

تنبيه: يدخل في هذا المبحث: ما أفرده المؤلف بالذكر من «**رواية الآباء عن الأبناء**»، و«**رواية الأم عن ولدها**».

رواية الأقران

الأقران: هم الجماعة المتقاربون في السن والتلقي.

فإذا كان شخصان متقاربان في السن، وشيوخهما واحدة -تقريبا-؛ فإنه يقال لهما: قرينان.

فقد يروي الشخص عن قرينه، فيُحتاج -أيضا- إلى معرفة ذلك؛ لئلا يُظن أن في الإسناد خطأ.

مثاله: رواية الثوري، وأبي حنيفة: عن مالك.

والأقران يجمعهم ما يسمى «**الطبقة**»، فإذا اشترك اثنان على المعنى السابق بيانه؛ فإنه يقال لهما: من طبقة واحدة؛ وقد أفرد المؤلف الطبقات بالذكر بعد ذلك.

تنبيه: يدخل في هذا المبحث: «**رواية الإخوة، والأخوات**».

المُدَبَّج

قال المؤلف رَحِمَهُ اللَّهُ: «**هو رواية الأقران بعضهم عن بعض**».

فإذا روى الشخص عن قرينه -فقط-؛ فهذه «رواية الأقران» التي سبقت؛ وأما إذا روى كل واحد منهما عن الآخر؛ فهذا هو «المدبج» الذي نتكلم فيه الآن.

وسمي كذلك؛ لأنه مأخوذ من «دِيبَاجَتِي الوجه»؛ لأنهما متقابلتان متلازمتان.

مثاله: ما تقدم من رواية أبي حنيفة عن مالك؛ فإذا وجدنا أن مالكا -أيضا- قد روى عن أبي حنيفة؛ فهنا يتحقق «المدبج».

السابق واللاحق

قال المؤلف رَحِمَهُ اللَّهُ: «**ومن اشترك عنه في الرواية اثنان، تباعد ما بين وَفَاتَيْهِمَا؛ كالسَّرَّاج، فإن البخاري روى عنه، وكذا الخَفَّافُ، وبين وفاتيهما: مائة وسبع وثلاثون، أو أكثر**».

صورته: أن يكون شيخ يروي عنه اثنان، وأحدهما توفي قبل الآخر بكثير.

فهذا يسمى «**السابق**» [أي: المتقدم في الوفاة]، و«**اللاحق**» [أي: المتأخر فيها].

والمثال الذي ذكره المؤلف: السَّرَّاج -وهو أبو العباس محمد بن إسحق-، اشترك في الرواية عن اثنان: البخاري، والخفاف -وهو أبو الحسين أحمد بن محمد-، وقد توفي البخاري سنة ٢٥٦، وتوفي الخفاف سنة ٣٩٥.

الأفراد (الوُحْدان)

قال المؤلف رَحِمَهُ اللَّهُ: «**من لم يرو عنه إلا واحد، من الصحابة فمن بعدهم؛ كمحمد بن صفوان، لم يروِ عنه غير الشعبي**».

فهذا النوع -إذن- يختص بالرواة، إذا كان الراوي لم يرو عنه إلا شخص واحد، حتى وإن كان صحابيا؛ فهذا النوع يسمى «**الأفراد**»، أو «**الوحدان**».

مثاله: محمد بن صفوان المذكور، وهو الأنصاري، أحد الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، لم يرو عنه من التابعين إلا الشعبي.

من عُرف بأسماء أو نعوت متعددة

قال المؤلف رَحِمَهُ اللَّهُ: «**ومن عُرف بأسماء أو نعوت متعددة؛ كمحمد بن السائب الكلبي المفسر**».

ومعرفةُ هذا مهمة؛ لأن ذلك الشخص قد يكون ضعيفا، فإذا غُيِّر اسمه؛ ظَنَنَّا أنه شخص آخر، وهو نفسه -في الحقيقة-.

مثاله: محمد بن السائب المذكور، وهو من مشاهير الضعفاء، غيَّر بعض الرواة اسمه أو لقبه على أنحاء عديدة، وهو نفس الشخص.

معرفة الأسماء والكنى والألقاب

وهذا مهم -أيضا-؛ حتى نعرف أن الكنية الفلانية -مثلا- هي كنية الراوي الفلاني، ليس شخصا آخر.

مثاله: الأعمش، لقب لراو مشهور، واسمه: سليمان بن مهران، وكنيته: أبو محمد؛ فقد يقول الراوي عنه -أحيانا-: حدثنا سليمان، وهو -نفسه- الأعمش، ليس شخصا آخر.

تنبيه: يدخل في هذا المبحث مباحث أفردها المؤلف بالذكر:

١ - «المفردات» من الأسماء والألقاب والكنى.

والمقصود: أن الاسم الفلاني لم يُسَمَّ به إلا راو واحد، وكذلك اللقب، أو الكنية.

مثاله: سَنْدَر، أحد الصحابة رضي الله عنهم، لا يُعرف بهذا الاسم غيره.

٢ - من اشتهر بشيء من ذلك دون الآخر.

فمن الرواة من يشتهر باسمه، أو لقبه، أو كنيته، فلا يكاد يُعرف بغيره.

مثاله: الأعمش، مشهور بلقبه؛ وأبو إسحق السبيعي، مشهور بكنيته ونسبه.

٣- من وافق اسمُه اسمَ أبيه.

مثاله: محمد بن محمد، وهو كثير في الرواة.

٤ - من نُسب إلى غير أبيه.

مثاله: بلال ابن حمامة، وعبد الله ابن بُحينة، وهما صحابيان رضي الله عنهما، كلٌّ منهما نُسب إلى أمه.

٥- النسبة التي يسبق إلى الفهم منها شيء، وهي بخلافه.

مثاله: أبو مسعود البدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، صحابي مشهور، ونسبته «بدريا» يسبق إلى الفهم منها أنه شهد بدرًا؛ لكن الحقيقة أنه نزلها -فقط-، ولم يشهدها.

٦- القبائل، والبلاد، والصناعة، والحلي.

هذه كلها أمور تتعلق بنسبة الراوي.

فالقبيلة: كقريش، فيقال: قرشي.

والبلد: كمكة، فيقال: مكي.

والصناعة: كالحدادة، فيقال: حداد.

والحلي: ما يُحلَّى به الراوي -عموما-، من لقب، أو غيره؛ فهذا من ذكر العام بعد الخاص.

المؤتلف والمختلف

الائتلاف هو: الاتفاق، فهذا المبحث معناه -إجمالا-: أن شيئين يتفقان في أمر، ويختلفان في آخر.

والمؤتلف والمختلف عند المحدِّثين: **أن تتفق الألفاظ في الخط، وتختلف في النطق**؛ سواء كان ذلك في الأسماء، أو الألقاب، أو الكنى.

مثاله: سلَام، وسَلَّام؛ فهما شخصان، أحدهما اسمه: سلام -بالتخفيف-، والثاني اسمه: سلَّام -بالتشديد-، فالخط في الاسمين واحد، والاختلاف في النطق.

وقد يكون الاتفاق في الخط من حيث الظاهر -فقط-، مثل: يَسَار، وبَشَّار؛ فالحروف مختلفة -في الحقيقة-؛ ولكن شكلها من حيث الظاهر واحد أو متقارب.

المتفق والمفترق

ومعناه -إجمالا- كما سبق: أن شيئين يتفقان في أمر، ويختلفان في آخر.

وصورته عند المحدِّثين: **أن تتفق الألفاظ خطا ونطقا؛ ولكن تختلف الأشخاص.**

فهما شخصان -مثلا-؛ ولكن اسمهما واحد، أو لقبهما، وهكذا.

مثاله: أسامة بن زيد: شخصان، أحدهما الصحابي المعروف رضي الله عنه، والآخر تابعي متكلم فيه.

ومن هنا تعرف أن أحد الشخصين المشتركين قد يكون ثقة، والآخر ضعيفا، فتمس الحاجة إلى ضبط هذا الباب.

المتشابه

قال المؤلف رَحِمَهُ اللَّهُ: «**وما تركَّب منهما**».

أي: من المؤتلف والمختلف، والمتفق والمفترق.

فقد يأتي راويان حصل فيهما الأمران -معا-، فهذا النوع يسمى «**المتشابه**».

وقد فرَّق المؤلف بين المتشابه، وبين المركب المذكور؛ والأولى عدم التفريق؛ لسهولة التصور.

مثاله: محمد بن سلَام، ومحمد بن سلَّام؛ فهما شخصان مختلفان، وهما من حيث أن كُلًّا منهما اسمه «محمد»: يدخلان في «المتفق والمفترق»؛ ومن حيث أن والد أحدهما اسمه «سلَام» -بالتخفيف-، والآخر اسمه «سلَّام» -بالتشديد-: يدخلان في «المؤتلف والمختلف».

المبهمات

المبهم هو: **الراوي الذي لم يُسَمَّ**.

مثاله: أن يقال في الإسناد: عن رجل، أو: عن امرأة.

وهذا من أسباب الضعف في الحديث؛ لأن الراوي قد صار لا يُعرف، فلا نعرف عدالته، ولا ضبطه.

وأما الإبهام الذي يقع في المتن، بأن يقال -مثلا-: «أن رجلا جاء إلى النبي ﷺ...»؛ فهذا لا يضر.

التواريخ والوفيات

التواريخ: ضبط الأيام، والشهور، والسنوات، ونحو ذلك.

ومنها: **الوفيات: وهي الأوقات التي مات فيها الرواة.**

ومعرفة ذلك مهمة جدا، من ناحية إثبات السماع بين الرواة، وكشف الكذابين الذين يدعون السماع من مشايخ معينين، وغير ذلك.

المختلطون من الرواة

قال المؤلف رَحِمَهُ اللَّهُ: «**من اختلط في آخر عمره من الثقات، وخَرِف منهم. فمن روى قَبْلَ ذلك عنهم؛ قُبل؛ وإلا؛ فلا**».

* **مسألة (١): تعريف الاختلاط:**

الاختلاط: فساد العقل، وعدم التمييز؛ وهو قريب من الجنون.

* **مسألة (٢): حكم الراوي المختلط:**

إذا أصيب الشيخ بالاختلاط؛ رجعنا إلى الراوي الذي يروي عنه، ولا يخرج الأمر -حينئذ- عن أربع صور:

١- **أن يكون هذا الراوي لم يرو عنه إلا قبل الاختلاط**: فيُقبل حديث ذلك الشيخ من جهته.

٢- **أن يكون لم يرو عنه إلا بعد الاختلاط**: فلا يُقبل حديث ذلك الشيخ من جهته.

٣- **أن يكون قد روى عنه قبل الاختلاط، وبعده.**

٤- **ألا يتبين متى روى عنه تحديدا.**

والحكم في هاتين الصورتين واحد: أن نتوقف في حديث ذلك الشيخ من جهته، حتى يتبين الأمر، والتوقف في معنى عدم القبول.

تنبيه: في حكم الاختلاط: المبحث الذي ذكره المؤلف بعد ذلك: «**من احترقت كتبه...**»، فالقول فيه كالقول في المختلط -تماما-.

من حدَّث ونسي

هذا قد يقع من الشيخ، فقد يحدث الراويَ بالحديث، ثم ينساه، وقد يروي نفس هذا الحديث عن نفس هذا الراوي.

مثاله: أن يقول زيدٌ لعمرو: «إنك حدثتني بكذا»، فيقول عمرو: «لا أذكر»، ثم يحدث بنفس هذا الحديث عن زيد، فيقول: حدثني زيد أنني حدثته بكذا!

وحكم هذه الصورة -عموما-: أنها لا تمنع من قبول الحديث؛ لأن الإنسان متعرض للنسيان، فما دام الراوي متيقنا بأن الشيخ حدثه؛ فلا نترك هذا لنسيان الشيخ أو شكِّه.

الموالي

من الرواة من يقال لهم: «الموالي».

والموالي جمع «مولى»، وهو مأخوذ من الولاء، الذي له صلة بعتق المماليك، وغير ذلك مما يُذكر في الفقه.

والكلام هنا على ولاء العتق، والمولى فيه يُطلق بمعنيَيْن:

١- **المولى من أعلى**: وهو المعتِق -بالكسر-، الذي قام بعتق مملوك له.

٢- **المولى من أسفل**: وهو المعتَق -بالفتح-، المملوك الذي وقع عليه العتق.

ومن المهم تمييز هذا من ذاك، حتى إذا وقع خطأ في الإسناد؛ يسهل علينا معرفته.

مثاله: أن يكون في الرواة من يقال له: عبد الله مولى عبد الرحمن، فنحتاج أن نعرف هل عبد الله هو المعتِق، أو المعتَق؛ حتى إذا وقع خطأ، فقيل: عبدالرحمن مولى عبد الله؛ نعرفه، ولا نقول: هو شخص آخر -مثلا-.

الفهرس

مقدمة ٤
الحديث الصحيح ٧
الحديث الحسن ١٢
الحديث الضعيف ١٤
الحديث المسند ١٥
الحديث المتصل ١٧
الحديث المرفوع ١٨
الحديث الموقوف ١٩
الحديث المقطوع ٢٠
الحديث المنقطع ٢١
الحديث المرسل ٢٣
الحديث المعضل ٢٥
الحديث المعلق ٢٦
الحديث المدلَّس ٢٧
الحديث المعنعن ٣١
الحديث الشاذ ٣٢
الحديث المنكر ٣٤
الحديث الفرد ٣٥

الحديث الغريب ٣٦
الحديث العزيز ٣٧
الحديث المشهور ٣٨
الحديث المتواتر ٣٩
الحديث المستفيض ٤١
الحديث المعلَّل ٤٢
الحديث المضطرب ٤٣
الحديث المُدْرَج ٤٤
الحديث الموضوع ٤٥
الحديث المقلوب ٤٦
الحديث العالي والنازل ٤٧
مُختلِف الحديث ٤٩
الحديث المُصَحَّف ٥٠
الحديث المسلسل ٥١
الاعتبار والمتابعة والشاهد ٥٢
زيادة الثقات ٥٤
المزيد في متصل الأسانيد ٥٦
صفة من تُقبل روايته ٥٨
كتابة الحديث ٦٠
طرق التحمل ٦١

طرق الأداء ٦٣
آداب المحدِّث وطالب الحديث ٦٤
غريب الحديث ٦٥
تخريج الحديث ٦٦
الأحكام التكليفية الخمسة ٦٧
معرفة الصحابة ٦٨
معرفة التابعين ٦٩
رواية الأكابر عن الأصاغر ٧٠
رواية الأقران ٧١
المُدَبَّج ٧٢
السابق واللاحق ٧٣
الأفراد (الوُحْدان) ٧٤
من عُرف بأسماء أو نعوت متعددة ٧٥
معرفة الأسماء والكنى والألقاب ٧٦
المؤتلف والمختلف ٧٨
المتفق والمفترق ٧٩
المتشابه ٨٠
المبهمات ٨١
التواريخ والوفيات ٨٢
المختلطون من الرواة ٨٣

من حدَّث ونسي ٨٤
الموالي ٨٥
الفهرس ٨٦